باعصار لانهم يحاربونه حيث يحاربون من هو على طريقته واهل شريعته اه قوله ويسعون في الارض فسادا هذا هو معنى محاربة المسلمين وفي نصب فسادا ثلاثة اوجه احدها انه مفعول من اجله اي يحاربون ويسعون لاجل الفساد وشرط النصب موجود والثاني انه مصدر واقع موقع الحال اي ويسعون في الارض مفسدين اوذوي فساد اوجعلوا نفس الفساد مبالغة والثالث انه منصوب على المصدر اي انه نوع من العامل قبله لان يسعون معناه في الحقيقة يفسدون فسادا اسم مصدر قايم مقام الافساد والتقدير يفسدون في الارض بسعيهم افسادا وفي الارض الظاهر انه متعلق بالفعل قبله كقوله سعى في الارض ليفسد فيها اوسعى قوله ان يقتلوا الخ التفعيل للتكثير وهو هنا باعتبار المتعلق اي ان يقتلوا واحدا بعد واحد اه شيخنا قوله من خلاف في محل نصب على الحال من ايديهم وارجلهم اي تقطع مختلفة بمعنى ان تقطع يده اليمنى ورجله اليسرى والنفي للطرد والارض المراد بها هنا ما يريدون الاقامة فيها او يراد من ارضهم فالعوض من المضاف اليه عند من يراه اه سمين وفي الكرخي او ينفوا من الارض الى مسافة قصر فما فوقها لان المقصود من النفي التوحش والبعد عن الاهل والوطن فاذا اعيت الامام جهة فليس للمنفي طلب غيرها ولا يتعين الحبس كما سيأتي اه قوله او لترتيب الاحوال المراد بالترتيب هنا التقسيم والتنويع اي تقسيم عقوبتهم تقسيما موزعا على حالاتهم وحينا ما تهم قال ابن جريج او في جميع القرآن للتخيير الا في هذه الاية قال الشافعي رضي الله عنه وبه اقوال اه كرخي قوله واخذ المال اي مضاف السرقة وعقوله والقطع اي فقط لمن اخذ المال وقتله قاله ابن عباس اي قال هذا التفسير قوله ان الصلب ثلاثا اي لا اقل وقوله بعد القتل اي لا قبله فلا يصلب على المثلثة وقد اشار للمقابل بقوله وقيل الخ اه شيخنا لكنه لم يعرف بحمل المقابل لان مجموع الاقوال ثلاثة وعبارة المنهاج في باب قاطع الطريق فان قتل واخذ صلب ما لا قتل ثم صلب ملكفنا مغتسلا على نحو خشبة ثلاثة ايام بلياليها وجوبا ثم ينزل ان لم يخف تغيره قبلها والا انزل وقت التغير وقيل يبقى وجوبا حتى يتهرى

ويسيل

ويسيل صديده تغليظا عليه وفي قول يصلب حيا قليلا ثم ينزل فيقتل والمراد بالقليل ادنى زمن ينزجر به غيره عرفا انتهى مع بعض زيادات للرملي قوله ذلك لهم خزي في الدنيا ذلك اسم اشارة الى الخبر المتقدم وهو مبتدا وفي قوله لهم في الدنيا خزي ثلاثة اوجه احدها ان يكون لهم خبرا مقدما وخزي مبتدا موخرا وفي الدنيا صفة له فيتعلق بمحذوف والثاني ان يكون خزي خبر الذلك ولهم متعلق بمحذوف على انه حال من خزي لانه في الاصل صفة له فلما قدم عليه انتصب حالا والثالث ان يكون لهم خبر الذلك وخزي فاعل ورفع الجار هنا الفاعل كما اعتمد على المبتدا اه سمين قوله ولهم في الاخرة الخ استحقاق الامرين انما هو للكافر واما المسلم فانه اذا اقيم عليه الحد في الدنيا سقطت عنه عقوبة الاخرة فالاية محمولة على الكافر او فيها تقدير اي في قوله ولهم في الاخرة الخ اي ان لم تقم عليه الحدود المذكورة في الدنيا او شيخنا قوله الا الذين تابوا فيه وجهان احدهما انه منصوب على الاستثناء من المحاربين والثاني انه مرفوع بالابتداء والخبر قوله فان الله غفور رحيم والعايد محذوف اي غفور له ذكر هذا الثاني ابو البقاء وحينيذ يكون استثناء منقطعا بمعنى لكن التايب يغفر له اه سمين قوله والقطاع تقدم ان القطاع هم المحاربون فالعطف للتفسير قوله ليفيد انه لا يسقط الخ حرره انه ان كان مشركا سقطت عنه الحدود مطلقا لان توبته تدراء عنه العقوبة قبل القدرة وبعدها وان كان مسلما سقط عنه حق الله تعالى فقط كما يفهمه قوله فاعلموا ان الله غفور رحيم فالقتل يسقط وجوبه لاجواز قصاصا ذهو باق لولي القتيل ان شاء عفا وان شاء اقتص وان شاء اخذ المال فيسقط عنه القطع فان جمع بين القتل واخذ المال فيسقط حتم القتل ويجب ضمان المال اه كرخي قوله كذا ظهر لي اي من حيث فهمه من الاية فقوله ولم ار من تعرض له اي من المفسرين من حيث اخذه من الاية وان كان في نفسه ظاهرا لكن قوله الا الحدود الله كما مر اده بها خصوص المتعلقة بالحرابة لا مطلقا وعبارة المنهج مع شرحها وتسقط عنه بتوبة قبل القدرة عليه لا بعدها مكتوبة نحصه من قطع يد ورجل وحتم قتل وصلب لاية الا الذين تابوا من قبل ان تقدروا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)